



الاتحاد الدولي للاتصالات



الوثيقة A-177

25 مارس 2002

الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات

لعام 2002

إسطنبول، تركيا، 18 - 27 مارس 2002

الجلسة العامة

فقدان الحق في التصويت

(الحالة في 25 مارس 2002)

ينص دستور الاتحاد على أن الدولة تفقد حقها في التصويت في الحالات التالية:

- أ) بالنسبة للدولة التي لم توقع على الدستور والاتفاقية، إذا لم تكن قد انضمت إليهما، وبالنسبة للدولة الموقعة، إذا لم تودع وثيقة التصديق أو القبول أو الموافقة بعد انتهاء فترة سنتين من تاريخ بدء العمل بالدستور والاتفاقية.
- ب) عندما تكون متأخرة في مدفوعاتها للاتحاد إذا كان مبلغ متأخراتها يعادل أو يفوق مبلغ المساهمات المتوجهة إليها عن السنتين السابقتين (انظر الرقم 169 في الدستور والقرار 41 (مينيابوليس، 1998)).

وبناء على ما سبق، تعتبر الدول الأعضاء السبعة والثلاثون التالية غير مؤهلة للتصويت لسبب أو أكثر من الأسباب المذكورة:

متأخرة عن سداد مساهمتها	$m =$ موقعة ولم تصدق أو تقبل أو توافق ***** $\emptyset =$ غير موقعة ولم تنضم	البلد (بالترتيب الأبجدي الفرنسي)
X	m	أفغانستان
X	غ	أنغولا
X	غ	أنجيروا وبربودا
X	-	بوليفيا
X	-	كمبوديا
X		الرأس الأخضر
X		جمهورية إفريقيا الوسطى
X	غ	جمهورية الكونغو
		كостاريكا

متأخرة عن سداد مساهمتها	<p>م = موقعة ولم تصدق أو تقبل أو توافق ***** غ = غير موقعة ولم تنضم</p>	<p>البلد (بالترتيب الألفبائي الفرنسي)</p>
X	غ	المجتمعية الدومينيكية
X	-	جورجيا
X	م	غرينادا
X	-	جمهورية غينيا
X	غ	غينيا - بيساو
X	غ	غينيا الاستوائية
X	-	هايتي
X	غ	العراق
X	-	جامايكا
-	غ	كيريباتي
X	م	ليبيا
X	غ	ليبيا
X	-	جزر مارشال
X	غ	ناورو
X	-	النيجر
X	-	أوزبكستان
X	غ	جمهورية الكونغو الديمقراطية
X	-	جمهوريّة قيرغيزستان
X	غ	رواندا
X	-	جزر سليمان
X	غ	سيشيل
X	-	سيراليون
X	غ	الصومال
X	-	طاجيكستان
X	-	تشاد
X	-	تونغا
X	-	تركمانستان
X	-	أوروغواي